

العنف الأسرى ضد الأطفال

أ. إيمان عبدالله السيد



مقدمة :

العنف الأسرى قديم قدم الإنسان، فأول جريمة عرفتھا البشرية بين ابنى آدم هابيل وقابيل نستطيع أن ندخلها تحت مفهوم العنف الأسرى بمفاهيمه الحديثة فى القرن الحادى والعشرين. ويرتبط هذا النوع من السلوك الإنسانى بالأسرة ويستمد حساسيته البالغة من أهمية الأسرة فى حياة الفرد، والتي يفترض أن تكون المصدر الرئيس الذى يستمد منه الفرد قوته ومكانته الاجتماعية وإحساسه بالأمن والراحة النفسية، إلا أن هذه الوظيفة تختل فى بعض الأحيان، وتتحول الأسرة إلى مصدر إزعاج وتهديد لأحد أفرادها؛ فيشعر بعدم الأمن وربما يكون عرضة للعنف وإساءة المعاملة من قبل بعض أفراد هذه الأسرة.

وبنظرة سريعة إلى تاريخ العنف الأسرى عبر المجتمعات، نجد أن جذوره تمتد إلى العصور الجاهلية التي كان يرتكب فيها الكثير من أنواع العنف الأسرى والتي كانت تصل إلى حد القتل كما هو الحال فى وأد البنات خوفاً من العار وهو الأمر الذى حرّمته الشريعة الإسلامية "وإذا الموءودة سئلت بأى ذنب قتلت" (سورة التكويد: الآيتان ٨-٩) أو بسبب الرغبة فى الحد من كثرة الأطفال والتخلص من الأطفال المعاقين كما هو الحال فى أوروبا القديمة، وهناك من يقوم بإهمال كبار السن والأطفال غير المرغوب فيهم وهجرهم وتركهم دون رعاية عرضة لسوء التغذية والأمراض وهو سلوك كان مألوفاً فى المجتمعات القديمة.

ورغم قدم هذه الظاهرة إلا أن الاهتمام بها-كظاهرة اجتماعية، تستحق الدراسة وتستدعى تدخل المجتمع عن طريق إيجاد التشريعات والقوانين لمواجهتها- لم يظهر إلا فى النصف الثانى من القرن العشرين، بل إن هناك مجتمعات لا تزال تكفى بالتعاطف والحديث عن هذه الظاهرة دون تدخل حقيقى لمواجهتها، ولقد أصبح الاهتمام بالأطفال والنساء مؤشراً حضارياً تتسابق فيه الشعوب والدول وتسن العديد من التشريعات الخاصة بحمايتهم وضمان حقوقهم والدفاع عن قضاياهم حتى أصبح هذا المجال مقياساً لتقدم المجتمعات ورفيها وتحضرها فى نهاية القرن العشرين. (منى إبراهيم القرشى، ٢٠٠٨، ص ١٣)

فالعنف الأسرى على هذه الشاكلة لا تقره الشرائع السماوية ولا القوانين الوضعية ولم تعرفه تقاليد المجتمعات العربية القائمة على أساس الأسرة الممتدة التى تربط بين أفرادها وأصر المحبة والوئام والاحترام المتبادل.

أولاً : مفهوم العنف :

هناك عدة مفاهيم للعنف منها :

— استخدام القوة المادية أو المعنوية لإلحاق الأذى بأخر استخداماً مشروعاً أو غير مشروع.

— تعريف منظمة الصحة العالمية للعنف : هو الاستخدام القصدى أو العمدى للقوة أو السلطة، أو التهديد بذلك، ضد الذات أو ضد شخص آخر أو عدد من الأشخاص أو المجتمع بأكمله، وقد يترتب على ذلك أذى أو موت أو إصابة نفسية أو اضطراب فى النمو أو حرمان .

ويتسع هذا التعريف للعنف ليشمل جميع أشكال العنف الجسدى والنفسى، كما يتضمن الإهمال المتعمد أو المعاملة السيئة أو الاستغلال الجنسى للأطفال، ويأخذ الأمر منحى أكثر خطورة حين يكون مصدر العنف من القائمين على رعاية الطفل أو المسؤولين عنه.

ومما سبق من التعريفات السابقة يتضح أن للعنف علاقة قوية بالسلوك وهو نقل السلوك من النية إلى القصد.

ويشير العنف إلى مدى واسع من السلوك الذى يعبر عن انفعالية تنتهى بإيقاع الأذى أو الضرب بالأخر سواء كان الآخر فرداً أو شيئاً فهو يتضمن الإيذاء البدنى والهجوم اللفظى وتحطيم الممتلكات وقد يصل إلى حد التهديد بالقتل أو القتل فعلاً.

وهناك عدة مفاهيم ارتبطت بالعنف منها :

— الغضب.

— العدوان.

— القوة.

– الإيذاء.

ولا يمكن دراسة العنف دون النظر والإشارة إلى هذه المتغيرات فمثلاً :

– **العنف والغضب** : إن الغضب الزائد له كثير من الآثار السلبية على الشخص والأسرة والمجتمع حيث يؤدي إلى حدوث أضرار للفرد والآخرين وإتلاف الأشياء وإفساد العلاقات الاجتماعية بين الفرد وغيره كما يعد العنف مظهر من مظاهر الغضب.

ب – **العنف والعدوان** : يرتبط العنف بالعدوان بتعمد الأذى والتخريب، والتخريب في حد ذاته يعتبر عنفاً وعدواناً.

ويعرف العدوان بأنه سلوك القصد منه إحداث الضرر الجسدى والنفسى بشخص ما أو إحداث تلف مادي لشيء ما، كما أن العنف هو الجانب النشط من العدوان.

ج – **العنف والقوة** : القوة هي القدرة على فرض إرادة شخص ما والتحكم فى الآخرين بطريقة شرعية أو غير شرعية، وهى القدرة على التحكم فى سلوك الآخرين برغبتهم أو بدون رغبتهم حتى وإن كانت هناك مقاومة من الآخرين.

د – **العنف والإيذاء**: والإيذاء هو الاعتداء الجسدى على الأفراد رغماً عنهم والإيذاء له أشكال عديدة مثل الضرب أو القتل أو القهر الجسدى أو الاعتداء الجسدى أيضاً ويختلف الإيذاء باختلاف درجته وتأثيره على الآخرين.

ومما سبق يتضح لنا أن المقصود بجرائم العنف هى كل الجرائم التى تستخدم فيها القوة لترويح الآخرين لتحقيق أهداف شخصية أو سياسية غير مشروعه وغير قانونية ويدخل فى ذلك أيضاً جرائم الحراية كالسرقة بالإكراه أو السطو المسلح والاعتداء والبلطجة والإرهاب كما تستوعب ممارسات العنف التربوى والعنف الأسرى والعنف ضد المرأة وضد الطفل والعنف النفسى بجميع أشكاله.

إن سلوك العنف لا يعنى مجرد تسمية لشخص اعتدى على آخر سواء كان الاعتداء على أبيه أو أمه أو زوجته أو جده أو أخيه بل الأمر يتوقف على الخبراء من الناحية الاجتماعية والنفسية التى مر بها هذا الشخص.

وخلاصة القول أن العنف يعتبر ناتجاً لظروف اجتماعية تتمثل فى الأوضاع العالمية وظروف العمل وضغوطه وحالات البطالة والتفرقة بأشكالها المختلفة وغير ذلك من العوامل الاجتماعية والاقتصادية.

abdu09945.blogspot.com/2013/05/blog-post_7145.htm

ثانياً : تعريف مفهوم العنف الأسرى :

— عند علماء الاجتماع :

هو أحد أنماط السلوك العدوانى الذى ينتج عن وجود علاقات غير متكافئة فى إطار نظام

تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، وما يترتب على ذلك من تحديد لأدوار ومكانة كل فرد من أفراد الأسرة، وفقاً لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في المجتمع.

(منى إبراهيم القرشي، ٢٠٠٨، ص ٧٤)

ويشمل عنف الزوج تجاه زوجته، وعنف الزوجة تجاه زوجها، وعنف الوالدين تجاه الأولاد وبالعكس، كما أنه يشمل العنف الجسدي والجنسي اللفظي وبالتهديد، والعنف الاجتماعي والفكري، وأخطر أنواعه ما يسمى بـ (قتل الشرف).

(عبدالكريم أحمد، ٢٠١٣، ص ٧)

— تعريف مركز مكافحة الأمراض في الولايات المتحدة عرف سوء معاملـة الطفل بأنها فعل أو مجموعة أفعال مورست من طرف أحد الوالدين أو من يقوم برعاية الطفل والتي تسببت في إيذاء حسي، أو معنوي للطفل، أو تهديد بإيذائه، يكمن الاعتداء على الطفل أن يمارس في البيت، أو في المنظمات، أو المدارس، أو في أى من المجتمعات التي يتفاعل فيها الطفل.

(mawdoo3.com)

— العنف ضد الأطفال من المنظور الإسلامي :

وفي نظرة تفصيلية لبيان حكم الإسلام في العنف الموجه ضد الأطفال وفق النظرة الدولية لهذا العنف يلاحظ وجود ثلاثة أنواع من العنف سنذكرها مع بيان ما يتفق ويتعارض فيها مع الشريعة الإسلامية .

أ-الاعتداء أو الأذى العاطفي : هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالطفل، وذلك من خلال ممارسة سلوك ضد الطفل يشكل تهديداً لصحته النفسية، بما يؤدي إلى قصور في نمو الشخصية لديه، واضطراب في العلاقة الاجتماعية بالآخرين .

ب-الحرمان والإهمال والتدليل الزائد : كحرمان الطفل من اللعب والحنان والرعاية، ومن حقه في التعليم واللعب، والقسوة في المعاملة أو التدليل الزائد والحماية المسرفة.

ج- كذلك الإهمال الذي هو نمط سلوكي يتصف بإخفاق أو فشل أو ضعف الأسرة والمدرسة في إشباع كل من الاحتياجات البيولوجية (مثل الحاجة إلى المأكل والمشرب والملبس والمأوى)، والاحتياجات النفسية (مثل الحاجة إلى الأمن والأمان، والرعاية).

وهذا النوع من العنف نبذه الإسلام، حيث كان من هدى النبي صلى الله عليه وسلم الرحمة بالأطفال ومعاملتهم معاملة حسنة. ولا أدل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن فقال : (لى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال من لا يرحم لا يرحم).

(مدحت أبو النصر، ٢٠٠٨، ص ٨)

٣- الزواج المبكر : عرّف الطفل في الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، بأنه : " هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره" وهذا التعريف الذي حدد سن الطفولة بـ ١٨ سنة أمر خطير جدًا لأنه "يجعل الزواج قبل سن ١٨ عاما زواجًا لاغيًا وباطلاً، ويعتبره من أعمال الإكراه.

(محمد على الباز، ٢٠٠٢، ص ٩٣)

أشكال العنف الأسرى :

للعنف الأسرى عدة مسميات وأشكال :

- ١- العنف اللفظي : والمتمثل في السب والتوبيخ.
- ٢- العنف البدني : والمتمثل في الضرب والمشاجرة والتعدي.
- ٣- العنف التنفيدي : والمتمثل في القتل والتعدي على الآخرين وممتلكاتهم بالقوة والعنف.

أنواع العنف الأسرى :

- أ- العنف اللا عقلاى : أى غير المسئول الذى يفتقد إلى أية أهداف موضوعية يثور ضدها.
- ب - العنف العقلاى : وهو أكثر أنواع العنف نضجًا وفاعليًا.
- ج - العنف الانفعالى : وهو نوع من الانفجار العاطفى الذى يعبر عن توترات ومشاعر متراكمة لها أسبابها.

دوافع العنف الأسرى :

إن الدوافع التى يندفع الإنسان بمقتضاها نحو العنف الأسرى يمكن تقسيمها إلى قسمين هما :

١- الدوافع الذاتية البيئية :

ونعنى بهذا النوع من الدوافع التى تتبع من ذات الإنسان، ونفسه، والتى تقوده نحو العنف الأسرى، وهذا النوع من الدوافع يمكن أن يقسم إلى قسمين كذلك وهما :

أ- الدوافع الذاتية التى تكونت فى نفس الإنسان نتيجة ظروف خارجية من قبيل، الإهمال، وسوء المعاملة، والعنف — الذى تعرض له الإنسان منذ طفولته — إلى غيرها من الظروف التى ترافق الإنسان والتى أدت إلى تراكم نوازع نفسية مختلفة، تمخضت بعقد نفسية قادت فى النهاية إلى التعويض عن الظروف السابقة الذكر باللجوء إلى العنف داخل الأسرة.

لقد أثبتت الدراسات الحديثة بأن الطفل الذى يتعرض للعنف إبان فترة طفولته يكون أكثر ميلاً نحو استخدام العنف من ذلك الطفل الذى لم يتعرض للعنف فترة طفولته.

ب- الدوافع التى يحملها الإنسان منذ تكوينه، والتى نشأت نتيجة سلوكيات مخالفة للشرع كان الآباء قد اقتترفوها مما انعكس أثر ذلك — تكوينًا — على الطفل، ويمكن درج العامل

الوراثي ضمن هذه الدوافع.

٢- الدوافع الاقتصادية :

إن هذه الدوافع مما تشترك فيها ضروب العنف الأخرى مع العنف الأسرى، إلا أن الاختلاف بينهما كما سبق أن بينا هو في الأهداف التي ترمى من وراء العنف بدافع اقتصادي.

ففي محيط الأسرة لا يرى الأب الحصول على منافع اقتصادية من وراء استخدامه العنف إزاء أسرته وإنما يكون ذلك تفريراً لشحنة الخيبة والفقر الذي تنعكس آثاره بعنف من قبل الأب إزاء الأسرة. أما في غير العنف الأسرى فإن الهدف من وراء استخدام العنف إنما هو الحصول على النفع المادي.

٣- الدوافع الاجتماعية :

إن هذا النوع من الدوافع يتمثل في العادات والتقاليد التي اعتادها مجتمع ما والتي تتطلب من الرجل — حسب مقتضيات هذه التقاليد — قدرًا من الرجولة بحيث لا يتوسل في قيادة أسرته بغير العنف، والقوة، وذلك أنهما المقياسان الذي يمكن من خلالهما معرفة المقدار الذي يتصف به الإنسان من الرجولة، وإلا فهو ساقط من عداد الرجال.

إن هذا النوع من الدوافع يتناسب طرديًا مع الثقافة التي يحملها المجتمع، وخصوصًا الثقافة الأسرية فكلما كان المجتمع على درجة عالية من الثقافة والوعي، كلما تضاعف دور هذه الدوافع حتى يندم في المجتمعات الراقية، وعلى العكس من ذلك في المجتمعات ذات الثقافة المحدودة، إذ تختلف درجة تأثير هذه الدوافع باختلاف درجة انحطاط ثقافات المجتمعات، والأمر الذي تجدر الإشارة إليه أن بعض أفراد هذه المجتمعات قد لا يكونون مؤمنين بهذه العادات والتقاليد، ولكنهم ينساقون وراءها بدافع الضغط الاجتماعي. (عبد الله بن أحمد العلاف، ٢٠١٣، ص ٨)

حجم المشكلة عالمياً وإقليمياً :

إن ظاهرة العنف ضد الأطفال تمثل وباءً عالمياً الآن وهي في تصاعد مستمر، ويتعرض ملايين الأطفال حول العالم سنوياً للعنف بكافة أشكاله، وبذلك يمثل العنف مشكلة خطيرة على الصعيد العالمي، وللحرف نتائج وخيمة على الصحة الجسدية والنفسية للأطفال إلى جانب زيادة وفيات الأطفال.

وعلى المستوى الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط تنتشر أيضاً هذه الظاهرة بشكل كبير بما يلي ذلك من تأثير شديد في أجيال المستقبل، وقد طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من الأمين العام عمل دراسة متعمقة بشأن العنف ضد الأطفال ووضع توصيات للتصدي له.

(منى إبراهيم القرشي، ٢٠٠٨، ص ٧٤)

في السعودية :

أظهرت نتائج دراسة حديثة أجراها مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية مؤخرًا، تفشى ظاهرة الإيذاء ضد الطفل في المجتمع السعودي بشكل عام، فقد اتضح أن ٤٥٪ من

الأطفال المشاركين في الدراسة يتعرضون بصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية، وقد وجد أن ٢١٪ من الأطفال السعوديين يتعرضون للإيذاء بشكل دائم في حين يتعرض ٢٤٪ من الأطفال السعوديين للإيذاء أحياناً.

تابعت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" بفروعها المنتشرة في جميع مناطق المملكة عدد هائل من قضايا العنف الأسرى بلغ عددها خلال العام الماضي ٤٧٢ قضية، تنوعت ما بين عنف نفسي وبدني من قبل أفراد الأسرة، وكان ضحيتها إما الزوجة، أو الأطفال.

في التقرير السابع لجمعية حقوق الإنسان لعام ٢٠١٣ بين أن ارتفاع هذه الظاهرة في تزايد مخيف حيث كانت في عام ٢٠٠٥ (٤٤) حالة مسجلة إلى (٣٢٩) حالة مسجلة في عام ٢٠١٣ أقرت وزارة الشؤون الاجتماعية، الجهة المكلفة بوضع لائحة لنظام الحماية من الإيذاء، عقوبة السجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ولا تزيد على ٥٠ ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، ضد المعنفين والمؤذنين تجاه الآخرين. ومنحت اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء التي شارك فيها عدد من الجهات الحكومية والأهلية.

<http://www.assakina.com>.

في الكويت :

أوردت الدراسة عددًا من الإحصائيات والدراسات السابقة التي أجرتها جهات وأفراد عن العنف في الكويت والتي أشارت بعضها إلى أن ٣٥٪ من النساء في الكويت تتعرضن للعنف، و٣٢٪ من العائلات الكويتية تشهد حالات عنف أسرى و٣٢,٨٪ من الأطفال في سن المدرسة يتعرضون إلى سوء معاملة من قبل الأسرة سواء الأب أو الأم أو الإخوة الكبار، لافتة إلى أنه بالرغم من هذه الدراسات القليلة إلا أن النتائج والدلالات تبقى غير دقيقة وغير كافية وذلك لعدم وصول جميع حالات العنف الأسرى إلى الجهات الرسمية.

(لولوة الجاسر، ٢٠١٥، ص ٢)

في صنعاء :

صدر قرار في نهاية الورشة التي شارك فيها ٤٥ إعلامياً من مختلف وسائل الإعلام يدعو إلى إشراك الأطفال في إعداد وبحث البرامج الإعلامية الموجهة لحمايتهم من العنف أو التعريف بحقوقهم، وإلى إدماج حقوق الطفل وحمايته ضمن مناهج التعليم العام والعالى

www.felixnews.com/news

في مالي :

يتم بيع الأطفال كأي سلعة، ويتعرضون للاعتداء تجارياً، وتشير الإحصائيات الرسمية إلى أن ما لا يقل عن (١٥) ألف طفل يتم بيعهم بحجة العمل في مزارع بلدان أخرى مجاورة .

فى القدس :

أكد مصدر طبي مختص لووكالة أنباء القدس أن ٨٠٪ من الأطفال الذين يتعرضون للمعاملة السيئة سيتصرفون مستقبلاً بشكل سيئ مع أطفالهم أيضاً.

فى ألمانيا :

قدرت الرابطة المهنية لأطباء الأطفال والناشئة فى ألمانيا نسبة الأطفال الذين يتعرضون لسوء المعاملة والامتهان بما يتراوح بين ٥ — ١٠٪ فى ألمانيا الاتحادية، وفى المقابل حذرت الشرطة الألمانية من تنامى ظاهرة جريمة الأطفال والناشئة فى البلاد، وأوضحت الشرطة أن المعدلات العمرية لمرتكبي الجرائم تستوعب نسبة متزايدة من الأطفال، كما أشارت الدراسات والإحصائيات إلى أن نسبة تعرض الأطفال للجرائم والعنف تميل إلى الازدياد بشكل مطرد هى الأخرى.

فى أمريكا ودول أوروبا :

يوجد مليوناً طفل يعانون من أشكال متعددة من العنف والاضطهاد من قبل الكبار.

منظمة العمل الدولية :

ذكرت منظمة العمل الدولية إلى أن عدد الأطفال الذين يعملون بشكل غير مستقر يبلغ حوالى ٥٠ مليون طفل.

فى مصر :

العنف الأسرى يهدد المجتمع، فهناك ١,٥ مليون واقعة سنويًا بمعدل ٢٧٤١ شهريًا ٧٠٪ يرتكبها الأزواج و ٢٠٪ الآباء ٥٢٪ منها بالسكين و ٥٪ تعذيباً حتى الموت.

وهذه ظاهرة تسمى "العنف الأسرى"، حيث أكدت إحصائية للمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية أن ٩٢٪ من الجرائم الأسرية تدرج تحت ما يسمى بجرائم الشرف ٧٠٪ منها ارتكبتها الأزواج ضد زوجاتهم و ٢٠٪ ارتكبتها الأشقاء ضد شقيقاتهم بينما ارتكب الآباء ٧٪ فقط من هذه الجرائم ضد بناتهم والنسبة الباقية وهى ٣٪ ارتكبتها الأبناء ضد أمهاتهم، واتضح أن ٧٠٪ من هذه الجرائم اعتمدت على الشائعات، وكشفت تحريات المباحث فى ٦٠٪ منها أن السبب سوء ظن الجانى بالضحية، وأنها ليست فوق مستوى الشبهات.

وعن أداة الجريمة قالت الإحصائية، إن ٥٢٪ من هذه الجرائم ترتكب بواسطة السكين أو المطواة أو الساطور، وإن ١١٪ «إلقاء من مرتفعات» و ٨٪ بالسهم و ٥٪ بالرصاص و ٥٪ تعذيب حتى الموت. وعن تطور العنف وزيادته داخل البيوت أكدت الإحصائية أن الضرب احتل نسبة ٢٩,٥٪، وجاء أسلوب التوبيخ والسباب فى المرتبة الثانية بنسبة ٢٤,١٪، ثم أسلوب الحرمان من الأكل أو المصروف بنسبة ٢٠,٨٪ والنصح والإرشاد بنسبة ١٨,٢٪ والضرب باستخدام آلة ٦,٣٪ والتوبيخ أمام الناس ٩٪ واللسع بالنار ٢٪ وارتفعت الجرائم العنف الأسرى خلال عام واحد إلى مليون و ٥٠٠ ألف حالة عنف بمعدل ٢٧٤١ حالة كل شهر وتعرض "اليوم السابع" فى هذا التقرير إلى بعض الحالات التى توضح نفسى العنف الأسرى، ومنها تعذيب

رجل لابنته حتى الموت بسبب كثرة بكائها في مصر القديمة. المشهد بدأ في منزل دمرته الخلافات الأسرية، بعد أن فضلت الزوجة الانفصال عن الزوج الذي يتعاطى المخدرات، ولكن الزوج يتمسك بابنته الصغيرة، ويتزوج بأخرى لتشاركه في جريمة بشعة، عندما علت صراخات "ندى" التي تبلغ من العمر ٤ سنوات وعدم استجابتها لطلب والدها بالكف عن البكاء، ليهرول إليها الأب في حالة من فقدان كل ما حوله بسبب ما يتعاطاه من مواد مخدرة وينظر إليها بوجه ملئ بالغضب ويقرر معاقبتها بصحبة زوجته كي تستجيب لتعليماته وانها لا على الصغيرة بعصا حديدية حتى ماتت، وفي واقعة ثانية عذب عامل ابنته وقتلها انتقاماً من زوجته التي غادرت المنزل بسوهاج.

www.aranthropos.com

نتائج العنف :

إن الأضرار المترتبة على العنف لا تنال من مورس العنف عليهم فحسب، وإنما تمتد آثارها إلى أبعد من ذلك بكثير ولذلك ندرج الآثار المختلفة للعنف الأسري كالتالي :

١ — أثر العنف في ضحاياه :

هناك آثار كثيرة على من مورس العنف الأسري في حقه منها :

أ — تسبب العنف في نشوء العقد النفسية التي قد تتطور وتتفاقم إلى حالات مرضية.

ب — زيادة احتمال انتهاج هذا الشخص — الذي عانى من العنف — النهج ذاته الذي مورس في حقه.

٢ — أثر العنف على الأسرة :

إن أثر العنف لو توقف في حدود الفرد الذي عانى من العنف لكان الخطب أهون، ولكن الأمر يتعدى ذلك في التأثير على الأسرة ذاتها، سواء الأسرة الكبيرة التي قد يحاول الشخص الذي يعنف انتقامه منها، أو التي سيكونها مستقبلاً.

٣ — أثر العنف الأسري على المجتمع :

نظراً لكون الأسرة نواة المجتمع فإن أي تهديد سيوجه نحوها — من خلال العنف الأسري — سيقود بالنهاية إلى تهديد كيان المجتمع بأسره.

نشير إلى أن الإسلام دعا إلى نبذ العنف بكافة أنواعه، وعلى جميع الأصعدة، وخصوصاً على صعيد الأسرة، وهذا أسلوب علاجي الهدف منه الحفاظ على كيان الأسرة، وحمايتها من الانهيار. ثم إن هذا التنبيه لم يترك الدين الإسلامي تقديره إلى الأب بحيث يكون عقابه وفق ما يراه هو، وبدون ضوابط وشروط، وإنما وضع الدين الإسلامي ضوابط وشروطاً لا يحق للأب أن يتخطاها وإلا كان مخالفاً للأحكام الشرعية.

١ — إن الهدف من التنبيه التي أقرها الدين الإسلامي إنما هو إيقاف المخطئ على خطئه، كي

لا يعود لمثله، وليس الهدف من التنبيه هو الانتقام والتشفى من المعاقب.

٢— ضرورة تناسب التنبيه مع الخطأ المرتكب، فمن غير المنطقي أن يحرم الطفل من الطعام طيلة يوم كامل لمجرد مشيه حافيًا مثلاً.

٣— أن لا يكون التنبيه هو الخطوة الأولى التي يلجأ إليها في علاج الخطأ، وإنما يجب أن تسبقه مرحلة النصح ولفت النظر كلاميًا حسب، فإن تكرر ذلك يمكن عندها اللجوء إلى التنبيه.

٤— أن لا يقود التنبيه إلى المساس بكرامة من يعاقب، كأن يعاقب على مرأى ومسمع من الآخرين، وإنما تراعى السرية في ذلك قدر الإمكان.

٥— الأمر الخامس والذي يعد من أهم الأمور على الإطلاق هو ضرورة تعريف الخطأ من الصواب، وإلا فمن غير المعقول تنبيه من لا يعرف الخطأ من الصواب.

٦— تنويع طبيعة التنبيه وعدم التركيز على نوع واحد منه، مما قد يألفه من يعاقب فلا يعد يؤثر فيه.

٧— ضرورة نسيان الأخطاء السابقة المعاقب عليها وعدم التذكير بها.

(Al-alaf@hotmail.com)

الجهود المبذولة للحد من العنف ضد الأطفال :

المجلس القومي للطفولة والأمومة :

في إطار الجهود التي يبذلها المجلس القومي للطفولة والأمومة للتصدى لظاهرة العنف الأسرى ضد الأطفال قام المجلس بالتعاون مع اليونيسف بعمل استطلاع كمي ودراسة كيفية في محافظات القاهرة والإسكندرية وأسيوط حول العنف ضد الأطفال في مصر .

وكان من أبرز نتائج الدراسة أنه إذا كان الضرب يؤدي في بعض الأحيان إلى مزيد من الطاعة تجنبًا لمزيد من الضرب في المستقبل، إلا أنه في حالات أخرى يفقد الأطفال حساسيتهم للعنف ويصبحون أكثر عنادًا وأقل قدرة على التركيز على ما يقومون به، وعلى المدى البعيد، قد يؤدي العنف إلى أن يصبح الأطفال أنفسهم أكثر عنفًا إضافة إلى معاناتهم من مشكلات نفسية.

ولذلك ننصح كل أب وكل أم بالابتعاد عن العنف، وأن يربي أطفاله على أسلوب الحوار، كما يجب علينا تشجيع أطفالنا عن الإفصاح لنا عما يريده التحدث عنه وعلينا أن ننصت إليهم باهتمام محاولين مشاركتهم في إحساساتهم ومشاعرهم . حتى ينشئوا أسوياء نفسيًا .

(akhbarel3alam.com)

المجلس العربي للطفولة والتنمية :

وقع منتدى منظمات المجتمع المدني العربي للطفولة (مجداف) بمبادرة من المجلس العربي للطفولة والتنمية ودعم من برنامج الخليج العربي للتنمية (أجفند) وكان نتيجته أن الوطن العربي

قد قطع شوطاً كبيراً في إدراك مشكلة العنف الموجهة ضد الأطفال، وفي تطوير استراتيجيات وآليات لمواجهة هذا العنف، وبناء مؤسسات لتنفيذ هذه السياسات المنبثقة من هذه الاستراتيجيات؛ هذا فضلاً عن سن التشريعات المختلفة الضرورية لتنفيذ هذه السياسات.

وعلى الرغم من التباين بين الدول العربية في المنطلقات الفكرية، وفي طبيعة المؤسسات التي تشغل بقضايا الطفولة، إلا أن الدول جميعاً تترك أهمية هذه القضية، وتتفق على ضرورة تكثيف الجهود لمواجهة كل صور العنف والإساءة ضد الأطفال، وتأخذ معظم الدول العربية الأجهزة الرسمية والحكومية وسيلة لتحقيق أهدافها في هذا المجال، ولكن مع هذا، فإن معظم الدول قد فتحت مجالاً للمؤسسات المستقلة ومؤسسات المجتمع المدني للعمل في تنفيذ السياسات الخاصة بالطفولة وفقاً لاعتماد مبدأ الشراكة في تنفيذ السياسات الاجتماعية، ولقد انتهى المؤتمر بعدد من التوصيات التي يمكن أن تكون مفيدة في تعزيز وتعميق الجهود الموجهة للحد من العنف ضد الأطفال. (المجلس العربي للطفولة والتنمية، ٢٠١٤)

المؤتمرات :

أولاً : عقد المؤتمر العربي الرابع لحقوق الطفل من ١٩ إلى ٢١ ديسمبر ٢٠١٠، المنعقد في مدينة بمراكش بالمملكة المغربية ولقد توصل إلى ما يلي :

— تعزيز برامج حماية الأطفال من خلال وضع استراتيجيات لمكافحة كافة أشكال العنف ضد الأطفال والعمل على تنفيذها.

— التوصيات العملية المنبثقة عن التقرير العربي المقارن لتنفيذ توصيات دراسة الأمين العام للأمم المتحدة لوقف العنف ضد الأطفال، وقائمة البرامج المرفق به، بالتعاون مع الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة للعنف ضد الأطفال ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وفي هذا المجال نؤكد على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في جميع البرامج الخاصة بالطفل.

— تعزيز العمل على مكافحة العنف ضد المرأة لارتباطه الوثيق بالمصالح الفضلى للطفل، والجهود العربية الساعية لتحقيق أهداف الخطة العربية الثانية للطفولة (٢٠٠٤-٢٠١٥) للنهوض بحقوق الطفل، خاصة حقه في التربية والتعليم جيد النوعية والرعاية الصحية المتكاملة والحماية الشاملة والمشاركة والمساواة وعدم التمييز.

ثانياً : عقد المؤتمر الإقليمي الرابع لمناهضة العنف ضد الأطفال من ١٨ إلى ٢٠ إبريل تحت رعاية وزير الصحة على العبيدي بالكويت، ولقد ناقش المؤتمر موضوعات اجتماعية وصحية تهم جميع شرائح المجتمع من أطباء وإخصائيين نفسيين واجتماعيين بالتعاون مع وزارتي الداخلية والتربية وغيرهم وذلك لأهمية الموضوع باعتبار الطفل هو نواة المجتمع.

من ناحيتها قالت رئيسة مجلس أقسام الاطفال الدكتورة منى الخوارى أن حالات العنف ضد الأطفال المسجلة في ٢٠١٥ بلغت ١٠٨ حالة لافتة في الإطار ذاته أن عدد الحالات التي تم تسجيلها في الأعوام من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٥ بلغ ٢٩٩ حالة منها ١٥٤ حالة اعتداء بدني و ١١١ حالة إهمال و ٢٥ حالة اعتداء جنسى إلى جانب بعض حالات الاعتداء الأخرى. وأشارت الى

عدد الحالات خلال الأربع سنوات الماضية حسب الفئات العمرية إذ كانت هناك ٩٧ حالة من سن ٥ الى ١٢ سنة ما يعادل ٣٧ في المئة و من الولادة الى ٢ سنة بلغت ٩٥ حالة ما يعادل ٣٧ في المئة أما للفئة العمرية من سن ٢ الى ٥ سنوات فقد بلغت ٥٣ حالة ما يعادل ٢٠ في المئة ، ومن سن ١٢ الى ١٨ سنة فقد بلغت ١٤ حالة ما يعادل ٥ في المئة. وأكدت أن ظاهرة العنف موجودة في المجتمع الكويتي مشيرة الى أن المؤتمر سيقاشر الوعي بهذه الظاهرة. بالإضافة إلى تبادل الخبرات في هذا المجال ووضع الخطط لمواجهة والوقاية منه، وذكرت أن المؤتمر يتضمن محاضرات وندوات نقاشية تهدف الى إدخال منهجية العنف ضد الأطفال في المدارس وثمانى ورش عمل وتشمل التقييم الطبى والاجتماعى داخل المدارس ودور الطب الشرعى فى الفحص على المعتدى عليهم.

وأشارت الى أن دور مكتب حقوق الطفل يتمثل بالإشراف على الفرق التابعة له بالمستشفيات لضمان سرعة الاجراءات فى قضايا العنف ضد الأطفال وإيصالها إلى إدارة الأحداث مبينة أنه تم تدشين خط ساخن للإبلاغ عن حالات الاعتداء على الأطفال وهو ١٤٧.

التوصيات :

١— زيادة الاهتمام بتدريس مواد تخصص إدارة المنزل فى مراحل التعليم الأولى مع التركيز على اتخاذ القرار السليم لتحقيق الأهداف المنشودة وذلك بتوعية الجيل الجديد من الصغر وكيفية اتخاذ القرارات بأسلوب علمى .

٢— ضرورة إنشاء دراسات حرة فى تخصص إدارة مؤسسات الأسرة والطفولة فى كليات الاقتصاد المنزلى والتربية النوعية لتنمية الفكر الإدارى السليم فى اتخاذ القرارات لرفع المستوى الثقافى والإدارى والتعريف بمراحل اتخاذ القرارات لما فى ذلك من أهمية كبرى فى إكساب الملتحقين ميولاً واتجاهات وعادات تساعد على تنمية شخصياتهم وتوجيه سلوكهم الوجهة الصحيحة .

٣— عمل برامج يتم فيها تبادل الخبرات بين الزوجات المعرضات للعنف وغير المعرضات وذلك لتحسين كفاءة كل منهما .

٤— ضرورة توفير جهات رسمية أو شعبية تلجأ إليها الزوجات المتضررات من العنف الأسرى، تكون كفيلة بتقديم العون المادى والمعنوى، والرعاية الاجتماعية والنفسية لهؤلاء المتضررات.

٥— ضرورة وضع خطة إعلامية تستهدف تسليط الأضواء على المشكلات التى تواجه المرأة فى الأسرة وخاصة فى الطبقات الشعبية الفقيرة وفى الريف والحضر .

٦— إعداد برامج تثقيفية تركز على تبصير الشباب من الجنسين بمتطلبات مرحلة الزواج، وتوضيح الحقوق والواجبات المتبادلة، وترسيخ القيم والمعايير الدائمة للحياة الزوجية حتى تنعم الأسرة بالاستقرار لمواجهة ظاهرة العنف الأسرى.

(أسماء عبده حسن محمود، ٢٠٠٦، ص ١٣)

المراجع :

١- أسماء عبده حسن محمود: ظاهرة العنف الأسرى وأثرها على اتخاذ الزوجة للقرارات الأسرية، دراسة ميدانية في محافظة أسيوط، رسالة ماجستير "غير منشورة"، كلية التربية النوعية، جامعة عين شمس، ٢٠٠٦م.

٢- عبدالله بن أحمد العلاف: العنف الأسرى وأثاره على الأسرة والمجتمع، موقع صيد الفوائد على الشبكة العنكبوتية، www.saaid.net.

٣- المجلس العربي للطفولة والتنمية. مجلة الطفولة والتنمية : دورية علمية متخصصة محكمة، القاهرة : المجلس ع ٢٢ مج ١٣، ٢٠١٤.

٤- محمد على الباز: الاعتداء على الأطفال، بيروت : دار القلم، ٢٠٠٢.

٥- مدحت أبو النصر: العنف ضد الأطفال، المفهوم والأشكال والعوامل، مجلة خطوة، المجلس العربي للطفولة والتنمية، العدد الثامن والعشرون، مايو ٢٠٠٨.

٦- منى إبراهيم القرشى: العنف ضد الأطفال، مراجعة وتقديم عبدالحميد محمد على. ط١، القاهرة : مؤسسة طيبة للطبع والنشر، ٢٠٠٨.

7- abdu09945.blogspot.com/2013/05/blog-post_7145.htm

akhbarel3alam.com

٩ www.aranthropos.com.

10- mawdoo3.com

دار الكتب والوثائق القومية